

مرسوم رقم ٤٧٤

الترخيص بإنشاء اختصاصات وإلغاء أخرى
في معهد فني خاص في برج البراجنة (قضاء بعبداء)
باسم «مؤسسة الهادي للإعاقة السمعية والبصرية»

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على القانون رقم 64/62 تاريخ 1964/12/30 (تنظيم التعليم المهني الخاص)،

بناء على المرسوم رقم 4815 تاريخ 1966/6/25 (تنظيم أصول وشروط الترخيص بفتح مدارس مهنية خاصة)،

بناء على المرسوم رقم 7880 تاريخ 1967/7/25 (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على المرسوم رقم 15176 تاريخ 1970/8/31 (تحديد الشروط العلمية والمهنية الواجب توفرها في مديري المدارس المهنية الخاصة)،

بناء على المرسومين رقم 9921 تاريخ 2003/4/7 ورقم 6573 تاريخ 2011/10/13 (الترخيص بإنشاء معهد فني خاص في برج البراجنة (قضاء بعبداء) باسم «مؤسسة الهادي للإعاقة السمعية والبصرية»)،

بناء على الاستدعاء المقدم من جمعية المبرات الخيرية والمسجل لدى المديرية العامة للتعليم المهني والتقني تحت رقم 6/12540 تاريخ 2017/11/9 والمتضمن طلب الترخيص بإنشاء اختصاصات وإلغاء أخرى في المعهد المذكور،

بناء على اقتراح وزيرة التربية والتعليم العالي،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: رخص لجمعية المبرات الخيرية ممثلة بشخص رئيسها إنشاء اختصاصات وإلغاء أخرى في المعهد الفني الخاص باسم «مؤسسة الهادي للإعاقة السمعية والبصرية» القائم على العقارين رقم 2877 و2879 من منطقة برج البراجنة العقارية (قضاء بعبداء) كما هو مبين في المادتين الثانية والثالثة من هذا المرسوم.

المادة الثانية: يسدي المعهد التعليم الفني والمهني على الوجه التالي:

1 - في اختصاصات تؤدي لنيل الشهادات الرسمية وهي:

الاختصاص	المستوى	الشهادة
التربية البدنية	التنفيذ	البكالوريا الفنية
التربية البدنية	التكميل	التكميلية المهنية
صناعة الحلي	التكميل	التكميلية المهنية
صياغة المجوهرات	التكميل	التكميلية المهنية

2 - إختصاصات تدريب مهني لا تؤدي لنيل الشهادات الرسمية وهي:

الإختصاص
فني في تصميم المجوهرات
فني في صناعة الحلى وصب المعادن
التصوير الفوتوغرافي
فني في الموسيقى
التواصل الرقمي
تنسيق الزهور الجافة
مهني زراعي
الرسم الفني
تصنيع الصابون
تحضير الشوكولا والبوظة
تقنيات القيادة الكشفية
تقني في اعادة تدوير الورق
فني في صياغة المجوهرات
فني في صناعة الحلى
تصوير ومونتاج فيديو
فني في التمثيل المسرحي
صيانة الحدائق
تنسيق الزهور الإصطناعية
الصباغة والرسم على القماش
اشغال الشمع
فني في النحت
التمارين الجماعية مع الموسيقى
صيانة وتصلح الأجهزة الخليوية

المادة الثالثة: ألغيت في المعهد المذكور اختصاصات تؤدي لنيل الشهادات الرسمية وهي التالية:

الاختصاص	المستوى	الشهادة
التربية الحضانية	التنفيذ	البكالوريا الفنية
محاسب مساعد	التكميل	التكميلية المهنية
مستكتب مختزل	التكميل	التكميلية المهنية

المادة الرابعة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٧ حزيران ٢٠٢٥
الإمضاء: جوزاف عون

وزير التربية والتعليم العالي
الامضاء: ريم كرامي

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الإمضاء: نواف سلام